

## الكفاية في علم الرواية

ذلك فقال مثل ذلك وقال يعقوب حدثنا محمد بن مصفي قال ثنا بقية عن شعبة عن أيوب وغيره قال إذا كتب إليك العالم فقد حدثك أخبرنا علي بن أبي علي البصري قال أنا عبد العزيز جعفر الخرقى قال ثنا أبو عمران موسى بن سهل الجوني قال ثنا عيسى بن حماد زغبة قال ثنا الليث قال ثنا عبد الله بن عمر قال حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال بينا ثلاثة نفر يمشون أخذهم المطر فأووا إلى غار في جبل وذكر الحديث بطوله أخبرنا أبو عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدي الفارسي قال أنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن إسحاق المصري الجوهري قال سمعت أبا زكريا يحيى بن عثمان يقول سمعت أبا صالح يقول سمعت الليث بن سعد يقول أنبأني أبو عثمان عبد الحكم بن عيين بهذا الكتاب عن عبد الله بن عمر العمري مختوما بخاتمه ولم يسمع الليث من عبد الله بن عمرو إنما روايته عنه كتابة قلت وحدث الليث أيضا عن بكير بن عبد الله بن الأشج عدة أحاديث قال في كل واحد منها حدثني بكير وذكر أنه لم يسمع منه شيئا وإنما كتب إليه بتلك الأحاديث وقد أوردنا بعضها في كتاب التفصيل لبهم المراسيل وسقنا الخبر عن الليث بذلك أخبرنا بن الفضل قال أنا عبد الله بن جعفر قال ثنا يعقوب قال ثنا يزيد بن بشر قال أخبرني بن وهب قال أخبرني الليث قال أخذت من خالد بن يزيد كتبا لم أعرضها عليه وأنا أحدث بها عنه قال بن وهب ولقد كان يحيى بن سعيد يكتب إلي الليث بن سعد فيقول حدثني يحيى بن سعيد وكان هشام بن عروة يكتب إليه فيقول حدثني هشام أخبرني أحمد بن علي البادا قال أنا مخلد بن جعفر إجازة قال قال لنا أبو حفص عمر بن الحسن قال لوين كتب إلي وحدثني واحد وإن كتب النبي ﷺ قد صارت دينا يدان بها والعمل بها لازم للخلق وكذلك ما كتب به أبو بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء الراشدين فهو معمول به ومن ذلك كتاب القاضي إلى القاضي يحكم به ويعمل به أخبرني علي بن أحمد المؤدب قال ثنا أحمد بن إسحاق قال أنا الحسن بن عبد الرحمن عن بعض أهل العلم قال وأما الكتاب من المحدث إلى آخر بأحاديث يذكر أنها أحاديثه سمعها من فلان كما رسمها في الكتاب فان المكاتب لا يخلو من أن يكون على يقين من أن المحدث كتب بها إليه أو يكون شاكا فيه فان كان شاكا فيه لم يجر له روايته عنه وان كان متيقنا له فهو وسماعه الإقرار منه سواء لأن الغرض من القول باللسان فيما تقع العبارة فيه باللفظ إنما هو تعبير اللسان عن ضمير القلب فإذا وقعت العبارة عن الضمير بأي سبب كانت من أسباب العبارة إما بكتاب وإما بإشارة وإما بغير ذلك مما يقوم مقامه فان ذلك كله سواء فقد روي عن النبي ﷺ ما يدل على أنه أقام الإشارة مقام القول في باب العبارة وهو

حديث الرجل الذي أخبره أن عليه عتق رقبة وأحضره جاريتته وقال إنها أعجمية فقال لها النبي A أين ربك فأشارت إلى السماء قال من أنا قالت أنت رسول الله A قال أعتقها